

وان كانوا معه جان الامن جعل ظهرا الى وجهه
الامام واذا صلى الامام في المسجد الحرام تحلق
الناس حول الكعبة وصلوا بصلواته ومن كان
منهم اتوب الى الكعبة منه جازت صلواته ان لم يكن

قال الشيخ اخذ الاجازة
لفصل البيت

باب الخوض في الصلاة
اخضر وجهك الى القبلة على شقة اليمين ولتق
الشهادة فاذا مات شد الحية ونحوه عليه
ويجب تعجيل دفنه ويجب غسله وجوب كتابي
ويجوز للفساد ويوضع عليه تحت حجر وتوا
يستمر حورته ويوضأ للصلاة الا المضمضة والا
غسل الشاق ويغلى الماء بالسدر او بالحوض ان
وجد ويغسل راسه وجنته بالخطمي من يمسح
ولا يؤخر شئ من شعوه وظفوه ولا شئ من يمسح

يصلي بهم ركعة ان كان سائرا او ركعتين ان كان
مقيما وتخصى الى وجه العروق وتجيء تلك الطائفة
فيصلي بهم باقي الصلاة ويسلم وحده ويذهبون
الى وجه العروق وتاتي الاولى فيتمون صلواتهم
بغير قراءة ويسلمون ويذهبون وتاتي الاخيرة
فيتمون صلواتهم بقراءة ويسلمون وفي المغرب
يصلي بالاولى ركعتين وبالثانية ركعة ومن
قاتل او ركب فسدت صلواته فاذا اشتد الخوف
صلوا زلباناً وحداً تايمون الى اى جهة قدروا
ولا يجوز الصلاة ماشياً وخوف السبع كالعروق

باب الصلاة في الكعبة
تجوز فوض الصلاة ونفلها في الكعبة ونفلها فان
قام الامام في الكعبة وتحلق المقتدون حولها جان